

ويستغفرون الله تلتا ويقرئون القرآن ويحذرون الله ويحذرون الله  
تلقا وتلا تين ويحمدونك كذا وكذا كما يقولون لا اله الا انت  
وهو لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثم يدعون في  
نفسهم باضي ايديهم ثم يسبحون بها اعبا يديهم وجوههم في الخ  
وفي قوله وللمسلمين شان الى ان الدعاء لكما قربا لمغفرة لا يجوز بل  
ادعى القواني انه كفر وان الدعاء بقوله اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات  
جميع ذنوبهم حرام فقد دلت الاثار على انه لا بد من دخول كلمة  
من المسلمين اكلوا نعمة الا سنوي عن الشيخ عن النبي ابن عبد  
السلام ورواه ابن امير حاج نهر وجه الروان ما ذكره القر  
من حرمة الدعاء للمؤمنين بمغفرة جميع الذنوب معارض بقول  
تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام وتبنا اغفر لي ولوالدي والمؤمنين  
يوم يقوم الحساب وقوله واستغفروا لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات  
ولا اله الا يلزم من سؤال المغفرة لهم ان يغفر لهم فقد يستجاب له  
ويكون في الدعاء بالاه استغفار اظهر الا فتقار الى الله تعالى  
تقدير الاجابة فلا يلزم ان يغفر لهم جميع الذنوب فقد يغفر لهم  
البعض دون البعض كما ذكره ابن التمار ويستلزم لجواز الدعاء  
ان لا يكونه بمسئلة عادة كقول المأذون ان يكون نبيا او نبيا  
او ان يجعل في مكانين متباينين في زمان واحد وتعلمي مما  
لا يجوز سؤاله العاقبة مدا الدهر اللهم عظم خير الدنيا وخير

الخرة

الخرة واصرفني شر الدنيا وشر الآخرة الا ان يقصد بالخصوص  
اذ لا بد وان يدرك بعض سؤل ولو سكرت الموت ومنه ان يستل طلب  
احد الشرح على نفسه كقوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او  
لغنا فامح ان علينا لتسليم قال رفيع عن متى الخطا والنسيان ما  
استكرهوا عليه ومن ذلك الدعاء بالفاظ العجينة لا شتمها على ما  
ينافي بجلال الله تعالى ومنه الدعاء على غير انظا لم نهر وتصر في الدرر  
ودعى العرانية وحرى غيرها انتهى ولا يخلو عن نظر لانه اذا جاز الترخ  
في الصلوة بغير العرانية وكذا القراءة في الصلوة عند حنيفة ولو  
مع القدرة على العرانية فكيف لا يجوز الدعاء بغير العرانية حانمة  
ما سبق من قوله على التسليم رفيع عن متى الخطا والنسيان لا ينافي  
جواز الموازنة بها ففي شرح المنال ابن فرشته يجوز عند أهل السنة  
والجماعة الموازنة بهما والا يلزم ان يكون معنى ربنا لا تؤاخذنا  
ربنا لا تجر علينا قال وفساده ظاهر **باب ما يفسد الصلوة**  
كلا كانت او بعضا فيشتمل سجود التلاوة والتسبيح والتسكع على  
القول بجموي يفسد بها **الكلمة ولو سهوا** واطلق الكلمة فعر ما اذا لم  
تكن مفيدة كما ولو سقطت كلبا او هرة او ساق حمار لا يفسد  
لان صوت الاجهال لم يدرى شكله المولف في حاشية الدرر ما فسد  
به العمل الكثير من ضمن فاعله لم يفسد الصلوة وهو كذلك هنا  
بما ذكره خواهر زاده من انها تفسد بالفتح المستمع بلهروف

مطلبة سنة الفصول